

Distr.: General
3 January 2007

الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون
البند ٩٠ (ج) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/61/394 و Corr.1)]

٦١/٦١ - تدابير لدعم سلطة بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة بشأن هذا الموضوع، وبخاصة القرار ٧٠/٥٩ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤،

وتصميماً منها على العمل على تحقيق تقدم فعلي نحو نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة،

وإذ تشير إلى تصميم المجتمع الدولي منذ عهد بعيد على تحقيق حظر فعلي لاستحداث الأسلحة الكيميائية والبيولوجية وإنتاجها وتكديسها واستعمالها، فضلاً عن التأييد المتواصل لاتخاذ تدابير لدعم سلطة بروتوكول حظر الاستعمال الحربي للغازات الخانقة أو السامة أو ما شابهها وللوسائل البكتريولوجية، الموقع في جنيف في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٢٥^(١)، على النحو الذي أعرب عنه بتوافق الآراء في كثير من القرارات السابقة،

وإذ تشدد على ضرورة التخفيف من حدة التوتر الدولي وتعزيز الثقة بين الدول،

١ - تحيط علماً بمذكرة الأمين العام^(٢)؛

٢ - تجدد دعوها السابقة لجميع الدول إلى التقييد الصارم بمبادئ وأهداف

بروتوكول حظر الاستعمال الحربي للغازات الخانقة أو السامة أو ما شابهها وللوسائل البكتريولوجية^(١)، وتؤكد من جديد الضرورة الحيوية لدعم أحكامه؛

(١) عصبة الأمم، مجموعة المعاهدات، المجلد الرابع والتسعون (١٩٢٩)، الرقم ٢١٣٨.

(٢) A/61/116.

٣ - **هيب بالدول التي لا تزال لديها تحفظات على بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ أن تسحبها؛**

٤ - **تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.**

الجلسة العامة ٦٧

٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦